ان لا يكون متعلقا لقدرة العبد وما وقع التكليف به متعلق بقدرته
وان كان واقعا بقدرة الله تعالى ومنها ان التكليف قبل الفعل والقدرة
معه لا قبله فلا يكون التكليف الا بغير المقدور وذلك لان القدرة
المعتبرة في التكليف هي سلامة الاسباب والالات لا الاستطاعة
التي لا تكون الا مع الفعل ولو صح هذان الوجهان لكان جميع التكاليف
تكليف ما لا يطاق وليس كذلك ومنها ان من علم الله تعالى منه انه
لا يومن بل يموت على الكفر مكلف بالايمان وفاقا مع استحالته منه
لانه لو امن لزم انقلاب علم الله تعالى جهلا لا يقال لا نسلم انه لو امن
لزم انقلاب العلم جهلا بل لزم ان يكون العلم المتعلق به من الازل انه
يموت مومنا فان العلم تابع للمعلوم كما مر ايضاحه فيكون هذا
تقدير علم مكان لا تغيير علم الى جهل كما اذا قدرنا الاتيان بالقبيح
انبا بالحسن فانه يكون من اول الامر مستحقا للمدح لا منقلبا من
استحقاق الذم الى استحقاق المدح لانا نقول الكلام فيمن تحقق
العلم بانه يموت كافرا فعلى تقدير الايمان يكون الانقلاب ضروريا
وكذا الكلام فيمن اخبر الله تعالى بانه لا يومن كابي جهل وابي لهب
واضرابهما وقد عرفت ان هذا من المتنازع فلا يكون الدليل على
هذا التقدير واردا على محل النزاع واما على تقدير كثير من المحققين
فيدل على ان التكليف بالممتنع لذاته كجمع النقيضين جايز بل واقع
قال امام الحرمين في الارشاد فان قيل ما جوزتموه عقلا من تكليف
المحال هل اتفق وقوعه شرعا قلنا قال شيخنا ذلك واقع شرعا
فان الرب تعالى امر ابا جهل بان يصدقه ويومن به في جميع ما يخبر عنه
ومما اخبر عنه انه لا يومن فقد امر ان يصدقه بان لا يصدقه
وذلك جمع بين نقيضين وكذا ذكر الامام الرازي في المطالب العالية
وقال ايضا ان الامر بتحصيل الايمان مع حصول العلم بعدم الايمان
امر بجمع الوجود والعدم لان وجود الايمان يستحيل ان يحصل مع
العلم بعدم الايمان ضرورة ان العلم يقتضي المطابقة وذلك بحصول
عدم الايمان واجاب بعضهم بان ما ذكر لا يدل على ان المكلف به هو
الجمع بل تحصيل الايمان وهو ممكن في نفسه مقدور للعبد بحسب
اصله وان امتنع بسابق علم واخبار للرسول بانه لا يومن فيكون
مما هو جايز بل واقع بالاتفاق وفيه نظر لان الكلام فيمن وصل
اليه هذا الخبر وكلف التصديق به على التعيين وبعضهم اجاب
ايضا بان الايمان في حق مثل ابي لهب هو التصديق بما عدا هذا
الاخبار وهذا في غاية السقوط وقد تمسك بمثل قوله تعالى

حكاية

٢٠٧

حكاية ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ودلالته اما على الجواز فظاهرة
واما على الوقوع فلانه انما يستفاد في العادة عما وقع في الجملة لا عما لم
يقع اصلا والجواب ان المراد به العوارض التي لا طاقة لها لا التكاليف
والالتزامات الشرعية تنبيه الذي جزم به ابن السبكي جواز
التكليف بالمحال مطلقا يعني كان ممتنعا لذاته وهو الممتنع عقلا
وعادة كالجمع بين البياض والسواد او ممتنعا لغيره وهو اما الممتنع عادة
فقط لا عقلا كالمشي من الزمن والطيران من الانسان واما الممتنع
عقلا فقط لا عادة كالايمان ممن علم الله تعالى انه لا يومن خلافا
لاكثر المعتزلة وابي حامد الاسفرايني والغزالي وابن دقيق
العيد في منعهم التكليف بالمحال لا لتعلق العلم بعدم وقوعه
محتجين بانه لظهور امتناعه للمكلفين لا فايدة في طلبه منهم واجيب
بان فايدته اختبارهم هل ياخذون في المقدمات فيترتب عليها
الثواب او لا فالعقاب وخلافا لمعتزلة بغداد والامدي في منعهم
التكليف بالمحال لذاته وخلافا لامام الحرمين في منعه كونه المحال
لغير تعلق العلم مطلوبا لان استحالته في نفسه تمنع من طلبه
بخلافهما على الثاني وهو وان انخدع الثاني حكما لكنه خالفه ماخذا
فليتامل اما ورود صيغة الطلب له معراة عن الطلب فلم يمنعه
احد كما في قوله تعالى كونوا قردة خاسيين كونوا حجارة او حديدا او
خلقا الاية واما وقوع التكليف بالمحال ففيه اقوال ثلاثة الاول وهو
مختار ابن السبكي منها وقوع بالممتنع للغير لا للذات والحجة في وقوع
التكليف بالاول انه تعالى كلف الثقلين بالايمان وقال وما اكثر الناس
ولو حرصت بمومنين فامتنع ايمان اكثرهم لعلمه تعالى بعدم وقوعه
وذلك من الممتنع لغيره وفي امتناع التكليف بالثاني الاستقرا والقول
الثاني وقوعه بالثاني ايضا لان من انزل الله فيه انه لا يومن بقوله
مثلا ان الذين كفروا سوا عليهم اانذرتهم ام لم
تنذرهم لا يومنون كابي جهل ولهب وغيرهما مكلف في جملة المكلفين
بتصديق النبي صلى الله عليه وسلم في جميع ما جا به عن الله تعالى
فيكون مكلفا به في تصديقه فيما جا به عن الله تعالى وفي هذا تناقض
حيث اشتمل على اثبات التصديق في شي ونفيه في كل فهو شي من الممتنع
لذاته واجيب بان من انزل الله تعالى فيه انه لا يومن لم يقصد بلاغه
ذلك حتى يكلف بتصديق النبي صلى الله عليه وسلم فيه دفعا للتناقض
وانما قصد ابلاغ ذلك واعلام النبي به ليياس من ايمانه كما قيل لنوح
انه لن يومن من قومك الا من قد امن فتكليفه بالايمان من التكليف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)